

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٧ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»

باعتتماد شعبة أصحاب محلات وشركات الحاسوب الآلية والبرمجيات
والإنترنت وصيانتها بمحافظة سوهاج واعتماد نظامها الأساسي

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢
بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون
الغرف التجارية

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية
بالغرف التجارية :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة سوهاج
بجلسته المنعقدة ٢٠٠٤/١٢/٣٠ باعتماد الشعبة :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٢/٢ :

قرر :

**مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة سوهاج شعبة أصحاب محلات وشركات
الحاسب الآلية والبرمجيات والإنترنت وصيانتها بمدينة سوهاج تحت إشراف الغرفة
وفي حدود اختصاصها .**

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبة المشار إليها بال المادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، وي العمل به من تاريخ نشره .

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / اسامه مازن